

عادل فالي

أستاذ باحث بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال
جامعة محمد الخامس، الرباط

مساهم معالجة صعوبات المقاول

الطبعة الرابعة
مراجعة ومنقحة

الفهرس

7 مقدمة

القسم الأول

مساطر المعالجة السابقة على التوقف عن الدفع

41	الباب الأول: مسطرة الوقاية الداخلية
41	الفصل الأول: الخصوصيات
42	الفرع الأول: السرية
44	الفرع الثاني: السرعة والفعالية
46	الفصل الثاني: مظاهر القصور
46	الفرع الأول: محدودية التنظيم
48	الفرع الثاني: الشمولية النسبية
55	الباب الثاني: مسطرة الوقاية الخارجية
60	الفصل الأول: مسطرة الوكيل الخاص
60	الفرع الأول: خصوصيات التنظيم
63	الفرع الثاني: محدودية التنظيم
65	الفرع الثالث: مآل المسطرة
67	الفصل الثاني: مسطرة المصالحة
67	الفرع الأول: مميزات المسطرة
67	المبحث الأول: السرية النسبية
68	المبحث الثاني: الطابع التوفيقي
69	المبحث الثالث: الطابع المزدوج
72	الفرع الثاني: آليات تفعيل المسطرة
72	المبحث الأول: فتح المسطرة
78	المبحث الثاني: المصالح
82	المبحث الثالث: القيود المرافقة للمسطرة

85	المبحث الرابع: مآل المسطرة
93	الباب الثالث: مسطرة الإنقاذ
97	الفصل الأول: شروط فتح المسطرة
97	الفرع الأول: الشروط الشكلية
102	الفرع الثاني: الشروط الموضوعية
109	الفرع الثالث: حكم فتح المسطرة
118	الفصل الثاني: خصوصيات المسطرة
118	الفرع الأول: احتفاظ رئيس المقابلة بالتسيير
120	الفرع الثاني: هشاشة استمرارية المقابلة خلال إعداد الحل
123	الفرع الثالث: اعتماد مخطط الإنقاذ
123	المبحث الأول: الإجراءات المساعدة
126	المبحث الثاني: الحكم باعتماد المخطط
126	المطلب الأول: خصوصيات حكم اعتماد المخطط
127	الفقرة الأولى: مبررات ومضمون الحكم
132	الفقرة الثانية: مدة تنفيذ المخطط
132	الفقرة الثالثة: حدود استفادة كفاء المقابلة المعنية
133	الفقرة الرابعة: الطعن في حكم اعتماد المخطط
133	المطلب الثاني: مآل تنفيذ المخطط
134	الفقرة الأولى: نجاح المقابلة في تنفيذ المخطط
136	الفقرة الثانية: فشل المقابلة في تنفيذ المخطط

القسم الثاني

مساطر المعالجة اللاحقة على التوقف عن الدفع

145	الباب الأول: الإطار العام لفتح المساطر
145	الفصل الأول: مجال التطبيق
145	الفرع الأول: المدينون المعنيون
146	المبحث الأول: المقاولات التجارية

المطلب الأول: الأشخاص الممارسون للتجارة.....	146
الفقرة الأولى: التاجر.....	146
الفقرة الثانية: الشركات التجارية.....	150
المطلب الثاني: الأشخاص المتوقفون عن ممارسة النشاط.....	154
المبحث الثاني: الأشخاص الممدد لهم فتح المسااطر.....	161
المبحث الثالث: الأشخاص المفتوحة في مواجهتهم المسااطر كجزاء.....	167
المطلب الأول: الجهاز المسير.....	167
المطلب الثاني: الوصي أو المقدم.....	168
المبحث الثالث: الأشخاص المستثنون.....	169
الفرع الثاني: التوقف عن الدفع.....	171
الفصل الثاني: الحكم بفتح المسطرة.....	186
الفرع الأول: رفع الدعوى.....	186
المبحث الأول: الاختصاص.....	186
المطلب الأول: الاختصاص النوعي.....	186
المطلب الثاني: الاختصاص المحلي.....	190
المبحث الثاني: آليات رفع الدعوى.....	191
المطلب الأول: فتح المسطرة بناء على طلب أو مقال.....	193
الفقرة الأولى: طلب من رئيس المقاولات.....	193
الفقرة الثانية: مقال أحد الدائنين.....	198
الفقرة الثالثة: طلب من الممثل الأجنبي.....	201
الفقرة الرابعة: طلب من النيابة العامة.....	202
الفقرة الخامسة: طلب من رئيس المحكمة.....	205
المطلب الثاني: فتح المسطرة تلقائيا من طرف المحكمة الابتدائية التجارية.....	206
الفرع الثاني: البت في الدعوى.....	209
المبحث الأول: الإجراءات الأولية.....	209
المطلب الأول: الاستماع لرئيس المقاولات أو استدعائه قانونيا.....	210

213	المطلب الثاني: الاستماع للمتعاملين مع المقاوله أو المرتبطين بها
213	المطلب الثالث: تعيين خير
214	المطلب الرابع: الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالمقاوله
215	المبحث الثاني: أجل البت
217	المبحث الثالث: الحكم
217	المطلب الأول: خصوصيات المضمون
217	الفقرة الأولى: التعليل
218	الفقرة الثانية: تحديد تاريخ التوقف عن الدفع
237	الفقرة الثالثة: تعيين الأجهزة المكلفة بالمساطر
260	الفقرة الرابعة: شهر وتبليغ الحكم
265	الفقرة الخامسة: شمول الحكم بخاصية السريان الفوري
266	الفقرة السادسة: شمول حكم فتح المسطرة بالنفاذ المعجل بقوة القانون
267	المطلب الثاني: خصوصيات الآثار
269	الفقرة الأولى: وقف أو منع الدعاوى الفردية وإجراءات التنفيذ
282	الفقرة الثانية: وقف سريان الفوائد
284	الفقرة الثالثة: منع أداء الديون السابقة
289	الفقرة الرابعة: تقييد تقويت المسيرين لسنداتهم
291	الفقرة الخامسة: تشكيل جمعية الدائنين
292	الفقرة السادسة: منع التقييدات
293	الفقرة السابعة: انطلاق أجل التصريح بالديون
296	المطلب الثالث: خصوصيات طرق الطعن
297	الفقرة الأولى: على مستوى نوعية طرق الطعن
303	الفقرة الثانية: على مستوى آجال الطعن وانطلاقها
309	الباب الثاني: وصفات المعالجة
314	الفصل الأول: إعداد الحل
314	الفرع الأول: الخصائص

- 314المبحث الأول: استمرارية من نوع خاص
- 315المطلب الأول: الإجراءات الرامية لحماية المقاولات
- 315الفقرة الأولى: حماية حقوق المقاولات وضمان استمراريتهما
- 315الفقرة الثانية: وضع الأختام على أموال المقاولات وجردها
- 316الفقرة الثالثة: تسلم السنديك للرسائل الموجهة لرئيس المقاولات
-الفقرة الرابعة: تحديد الأجور أو الإعانات الممنوحة لرئيس المقاولات
- 317أو مسيري الشركة
- 318المطلب الثاني: الإجراءات الرامية لحماية حقوق الدائنين
- 318الفقرة الأولى: آليات استمرار العقود الجارية
- 329الفقرة الثانية: التصريح والتحقيق
- 394المبحث الثاني: المحدودية من حيث الزمن
- 396المبحث الثالث: المحدودية من حيث الأثر
- 397الفرع الثاني: آليات إعداد الحل
- 398المبحث الأول: التشخيص
- 400المبحث الثاني: اقتراح مخطط للتسوية أو التصفية القضائية
- 400المطلب الأول: الإجراءات المساعدة
- 401الفقرة الأولى: تلقي العروض من الأغيار
- 402الفقرة الثانية: الدعوة لتغيير رأس المال
- 403الفقرة الثالثة: استشارة رئيس المقاولات
- 404الفقرة الرابعة: استشارة المراقبين
- 404الفقرة الخامسة: استشارة الدائنين
- 408المطلب الثاني: مضمون تقرير الموازنة
- 410الفقرة الأولى: عرض الاقتراحات على القاضي المنتدب
- 410الفقرة الثانية: تبليغ التقرير لرئيس المقاولات وللمراقبين
- 411الفقرة الثالثة: دعوة جمعية الدائنين للانعقاد للتداول بخصوص المخطط المقترح
- 414الفصل الثاني: اختيار الحل
- 415الفرع الأول: الإجراءات الأولية
- 415المبحث الأول: دراسة تقرير السنديك
- 416المبحث الثاني: الاستماع لرئيس المقاولات

419	المبحث الثالث: الاستماع للمراقبين
419	المبحث الرابع: الاستماع لمندوبي الأجراء
420	الفرع الثاني: طبيعة الحل
421	المبحث الأول: مخطط الاستمرارية
421	المطلب الأول: المميزات
421	الفقرة الأولى: ضرورة توفر شروط معينة
424	الفقرة الثانية: محدودية مدة التنفيذ
426	الفقرة الثالثة: الطابع غير النهائي لمضمونه
429	الفقرة الرابعة: القابلية للفسخ
438	المطلب الثاني: المضمون
439	الفقرة الأولى: إمكانية الأمر بإيقاف المنع من إصدار شيكات خلال تنفيذ المخطط
	الفقرة الثانية: عدم تقويت الأموال الضرورية لاستمرارية المقابلة المنصوص عليها
439	بحكم حصر المخطط بدون إذن من المحكمة
442	الفقرة الثالثة: إدخال تغييرات على النظام الأساسي
442	الفقرة الرابعة: كفاءات تصفية الخصوم
445	المبحث الثاني: التقويت
445	المطلب الأول: أجراء مخطط التقويت
446	الفقرة الأولى: تقديم العروض
447	الفقرة الثانية: تدخل القاضي المنتدب
447	الفقرة الثالثة: إعلام المراقبين ومندوبي الأجراء
448	الفقرة الرابعة: بت المحكمة بحصر المخطط
451	الفقرة الخامسة: الطعن في حكم حصر مخطط التقويت
451	الفقرة السادسة: بت المحكمة بقفل المسطرة
451	المطلب الثاني: آثار مخطط التقويت
451	الفقرة الأولى: الآثار تجاه المفوت إليه
454	الفقرة الثانية: الآثار تجاه الدائنين
455	المبحث الثالث: التصفية القضائية
459	المطلب الأول: الآثار
459	الفقرة الأولى: تخلي المدين عن تسيير أمواله والتصرف فيها
464	الفقرة الثانية: استمرار نشاط المقابلة وفقا لشروط معينة

- 468 الفقرة الثالثة: عدم فسخ كراء العقارات المخصصة لنشاط المفاوضة
- 469 الفقرة الرابعة: حلول آجال الديون المؤجلة
- 470 المطلب الثاني: الآليات
- 470 الفقرة الأولى: تحقيق الأصول
- 482 الفقرة الثانية: تصفية الخصوم
- 488 المطلب الثالث: قفل التصفية القضائية وإمكانية إعادة فتحها
- 492 الفصل الثالث: الجزاءات
- 492 الفرع الأول: نطاق التطبيق
- 500 الفرع الثاني: الجزاءات المدنية
- 500 المبحث الأول: الجزاءات المالية
- 500 المبحث الثاني: المحكمة المختصة
- 508 المبحث الثالث: المضمون
- 509 المطلب الأول : أداء النقص في الأصول
- 509 الفقرة الأولى: ضرورة تعلق الأمر بمسير أو مسيري شركة تجارية
- 510 الفقرة الثانية: عدم كفاية الأصول لتغطية خصوم الشركة
- 513 الفقرة الثالثة: ارتكاب خطأ في التسيير
- 517 المطلب الثاني: فتح المسطرة في مواجهة الميسرين
- 518 الفقرة الأولى: عدم أداء المبالغ المحكوم بها
- 521 الفقرة الثانية: ارتكاب المسير لبعض الأفعال أو امتناعه عن إتيان بعض الأفعال
- 532 الفقرة الثالثة: آثار فتح المسطرة في مواجهة المسير
- 537 الفرع الثاني: سقوط الأهلية التجارية
- 537 المبحث الأول: مجال التطبيق
- 538 المطلب الأول: سقوط الأهلية التجارية كجزء إضافي
- 540 المطلب الثاني: سقوط الأهلية التجارية كجزء مستقل
- 543 المبحث الثاني: المضمون
- 543 المطلب الأول: المنع من إدارة أو تدبير أو تسيير أو مراقبة مقاوله تجارية
- المطلب الثاني: تقييد ممارسة المسير لحقوقه داخل الشركة وإمكانية تفويت
- 546 سنداته
- 546 المطلب الثالث: عدم الأهلية لممارسة وظيفة عمومية انتخابية

548	المبحث الثالث: الخصوصيات
548	المطلب الأول: من حيث الصفة
549	المطلب الثاني: من حيث المدة
550	المطلب الثالث: من حيث إجراءات تبليغه وشهره
550	المطلب الرابع: من حيث الطعن في المقرر القاضي بسقوط الأهلية التجارية
551	المطلب الخامس: من حيث إنهاء تطبيقه
551	الفقرة الأولى: القاعدة العامة
551	الفقرة الثانية: الاستثناءات
552	الفرع الثالث: العقوبات الجزرية
555	المبحث الأول: القواعد المسطرية المشتركة
555	المطلب الأول: الاختصاص
558	المطلب الثاني: الشهر والتبليغ
558	المطلب الثالث: العقوبة
560	المطلب الرابع: التقادم
561	المطلب الخامس: الطعن
562	المبحث الثاني: القواعد الخاصة بجريمة التفالس
566	المبحث الثالث: القواعد الخاصة بالجرائم الأخرى

القسم الثالث

المساطر العابرة للحدود لصعوبات المقاول

575	الباب الأول: الإطار العام للمساطر العابرة للحدود
575	الفصل الأول: الأهداف والوسائل
576	الفصل الثاني: نطاق التطبيق
577	الفصل الثالث: حدود التطبيق
581	الباب الثاني: الاعتراف بالمساطر الأجنبية لصعوبات المقاول
583	الفصل الأول: مسطرة الاعتراف بالمساطر الأجنبية
583	الفرع الأول: شروط طلب الاعتراف بالمسطرة الأجنبية
584	الفرع الثاني: البت في طلب الاعتراف
585	المبحث الأول: التدابير الاحترازية المؤقتة السابقة على البت
586	المبحث الثاني: أجل البت

587	المبحث الثالث: الحكم بالاعتراف بالمسطرة.....
588	الفرع الثاني: آثار الاعتراف بالمسطرة الأجنبية.....
589	المبحث الأول: آثار الاعتراف بمسطرة أجنبية رئيسية.....
589	المطلب الأول: الآثار التلقائية أو بقوة القانون.....
590	المطلب الثاني: التدابير الخاضعة للسلطة التقديرية للمحكمة.....
591	المبحث الثاني: آثار الاعتراف بمسطرة أجنبية غير رئيسية.....
592	المبحث الثالث: حدود التدابير.....
593	الباب الثالث: التعاون مع المحاكم الأجنبية والممثلين الأجانب.....
593	الفصل الأول: غايات التعاون.....
594	الفصل الثاني: آليات التعاون.....
595	الباب الرابع: تنظيم تزامم المسااطر.....
595	الفصل الأول: التنسيق بين المسطرة الوطنية والأجنبية.....
595	الفرع الأول: فتح المسطرة الوطنية قبل تقديم طلب الاعتراف بالمسطرة الأجنبية.....
596	الفرع الثاني: فتح المسطرة الوطنية بعد الاعتراف بالمسطرة الأجنبية.....
597	الفصل الثاني: التنسيق بين المسااطر الأجنبية.....
599	الفهرس.....

تنبئ استراتيجية المشروع في تنظيمه لمساطر معالجة صعوبات
المقاولة على النظرة الاقتصادية الشمولية والكلية للمقاولة كوحدة
اقتصادية واجتماعية ترتبط بها العديد من المصالح المتنوعة
والمعارضة أحيانا. والتي تتجاوز تلك الخاصة بالأشخاص المكونين
لها، بحيث حاول من خلال مساطر الوقاية والإنشاء والتسوية
والتصفية ضمان حقوق مقل الأطراف المرتبطة من قريب أو من
بعيد بالمقاولة مع مراعاة النظام العام الاقتصادي ومع ترتيب
الأولويات المنطقية والطبيعية. وتفرض هذه الإستراتيجية أن يكون
هناك تدرج وتسلسل طبيعي في المساطر، وأن تتوفر الكفاءة والنزاهة
اللازمة في جميع الأجهزة القضائية وغير القضائية المكلفة بتسيير
وتوجيه والإشراف على مختلف مراحلها وتقنياتها. وأن تتوفر أيضا
الموارد المالية الفعيلة بتحفيز هؤلاء على القيام بمهامهم
ووفائهم في أحسن الظروف وعلى أكمل وجه.

الحاجنا على أن تكون استراتيجية التعامل مع صعوبات المقاولة
واضحة المعالم وقوية الأركان والدعائم، يجد مصدره أساسا في
خطورة وحساسية الآثار المترتبة على هذه الصعوبات، وفي تعدد
المصالح المرتبطة بالمقاولة وتضاربها. ينضاف إلى ذلك تعدد
النظام القانوني وعمومه في بعض النقاط الحساسة والمهمة.

وتعتبر السرعة والفعالية والدقة من المعالم الرئيسية والمهمة التي
يتعين أن تنبئ عليها هذه الاستراتيجية. على اعتبار أن كل تأخر
مقصود أو غير مقصود، وعقل تراخي في التحلّات المقررات القضائية
اللازمة له تأثير كبير على الحلول التي من شأنها انقاذ المقاولة.
وفيها تفاقم غير مبرر للتضرر أو للأضرار التي يمكن أن تلحق بمختلف
المصالح المحيطة بالمقاولة، كما يمكن أن يخلق أيضا صعوبات
لتعدد من المقاولات الأخرى المرتبطة بها كترائس أو كموردين أو
كمدائين أو غيرهم.

